

[48/ 48] أُمي تصوم الاثنين والخميس صيام نذر، فهل يجوز لها

أن تفطر إذا كانت مريضة؟ | الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

شيخ يقول السائل أُمي تصوم الاثنين والخميس صيام نذر مدى الحياة فهل يجوز لها إذا كانت مدعوة لغداء أو عندها أو أنها مريضة أن تفطر ذلك اليوم وإذا عجزت فماذا تفعل؟ وجزاكم الله خيراً. صوم التطوع لا يلزم إكماله. يجوز للإنسان أنه يقطعه - [00:00:00](#) وياكل في في النهار وإذا دعي فهو مخير. إذا دعي يجيب الدعوة ثم هو مخير بين أن يأكل ويفطر وبين أن يستمر على الصيام ويدعو لصاحب المحل وينصرف يدعو له وينصرف. كما ورد في الحديث - [00:00:27](#) نعم انتهى الوقت. الله تعالى أعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد - [00:00:49](#)